

تاج العروس من جواهر القاموس

الأَرْضَ نَقَزَانًا مثل المَكْتُوف الذي لا يَسْتَعِينُ بِيَدَيْهِ إِذَا مَشَى وقال
الأَصْمَعِيُّ : إِذَا اسْتَبَانَ حَجْمُ أَجْنَحَةِ الْجَرَادِ فَهُوَ كُتْفَانٌ وَإِذَا احْمَرَّتْ
الْجَرَادِ فَهُوَ كُتْفَانٌ وَإِذَا احْمَرَّتْ الْجَرَادُ فَانْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا فَهِيَ
الْغَوَّاءُ . وَكَتَفَ كَضَرْبٍ وَفَرَحَ : مَشَى رُؤْيَدًا هَكَذَا نَقَلَهُ الْفَرَّاءُ فِي
نَوَادِرِهِ وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ قَالَ : وَكَتَفَ : الْمَشَى
الرُّؤْيَدُ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ شَاهِدًا عَلَى يَكْتِفُ كِيَضْرِبُ قَوْلَ الْأَعْشَى :
نَقَزَانًا مثل المَكْتُوف الذي لا يَسْتَعِينُ بِيَدَيْهِ إِذَا مَشَى وقال الأَصْمَعِيُّ :
إِذَا اسْتَبَانَ حَجْمُ أَجْنَحَةِ الْجَرَادِ فَهُوَ كُتْفَانٌ وَإِذَا احْمَرَّتْ الْجَرَادِ فَهُوَ
كُتْفَانٌ وَإِذَا احْمَرَّتْ الْجَرَادُ فَانْسَلَخَ مِنَ الْأَلْوَانِ كُلِّهَا فَهِيَ الْغَوَّاءُ .
وَكَتَفَ كَضَرْبٍ وَفَرَحَ : مَشَى رُؤْيَدًا هَكَذَا نَقَلَهُ الْفَرَّاءُ فِي نَوَادِرِهِ
وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ قَالَ : وَكَتَفَ : الْمَشَى الرُّؤْيَدُ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيّ شَاهِدًا عَلَى يَكْتِفُ كِيَضْرِبُ قَوْلَ الْأَعْشَى :
فَأَفْحَمْتُهُ حَتَّى اسْتَكَانَ كَأَنَّهُ ... قَرِيحٌ سِلَاحٌ يَكْتِفُ الْمَشَى فَاتَرُّ
وَأَنْشَدَ ابْنُ سَيِّدِهِ لِلْبَيْدِ :

وَسُقْتُ رَبِيعًا بِالْقَنَاةِ كَأَنَّهُ ... قَرِيحٌ سِلَاحٌ يَكْتِفُ الْمَشَى فَاتَرَّ
وَكَتَفَ كَضَرْبٍ كَتَفًا : رَفَقَ فِي الْأَمْرِ . وَكَتَفَ كَتَفًا : شَدَّ حِنْدَوَى
الرَّحْلِ أَدَدَهُمَا عَلَى الْآخِرِ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ مَجَازٌ . وَكَتَفَ فُلَانًا :
شَدَّ يَدَيْهِ إِلَى خَلْفِهِ بِالْكِتَافِ وَهُوَ حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ قَالَتْ بَعْضُ نِسَاءِ
الْأَعْرَابِ تَصِفُ سَحَابًا :

أَنَاخَ بَذِي بِقَرِّ بَرَكَةٍ ... كَأَنَّ عَلَى عَضُدَيْهِ كِتَافًا وَفِي الْحَدِيثِ : الَّذِي
يُصَلِّي وَقَدْ عَقَصَ شَعْرَهُ كَالَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ : هَذَا الَّذِي شُدَّتْ
يَدَاهُ مِنْ خَلْفِهِ يُشَبِّهُ بِهِ الَّذِي يَعْقِدُ شَعْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَقَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : الْكِتَافُ : حَبْلٌ يُشَدُّ بِهِ وَطَيِّفُ الْبَعِيرِ إِلَى كَتَفَيْهِ . وَكَتَفَ
فُلَانًا : ضَرَبَ كَتَفَهُ أَوْ أَصَابَهَا فَهُوَ مَكْتُوفٌ . وَكَتَفَ كَتَفًا : مَشَى رُؤْيَدًا
وَهُوَ مُكْرَّرٌ مَعَ مَا سَبَقَ لَهُ . أَوْ كَتَفَ كَتَفًا : مَشَى مُحَرَّرًا كَأَنَّ كَتَفَيْهِ وَفِي
الْأَسَاسِ مَنْكَبَيْهِ وَفِي اللِّسَانِ : وَكَتَفَتِ الْمَرْأَةُ تَكْتِفُ : مَشَتْ فَحَرَّكَتْ
كَتَفَيْهَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ : مَشَتْ فَكَتَفَتْ : أَيْ حَرَّكَتْ كَتَفَيْهَا

يَعْنِي الْفَرَسَ . فُلْتُ : وَمِثْلُهُ لِلزَّمْخَشَرِيِّ وَابْنِ دُرَيْدٍ . وَكَتَفَ السَّرَجُ
الدَّابَّةَ كَتَفًا : جَرَحَ كَتَفَهَا فَهِيَ مَكْتَفٌ . وَكَتَفَ الْأَمْرَ : كَرِهَهُ عَنْ
ابْنِ عَبَّادٍ . وَكَتَفَتِ الْخَيْلُ : ارْتَفَعَتْ فُرُوعُ أَكْتَافِهَا فِي الْمَشْيِ فَهِيَ
تَكْتِفُ كَتَفًا وَعُرِضَتْ عَلَى ابْنِ أُقَيْصِرٍ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ
خَيْلُ فَأَوْمَأَ إِلَى بَعْضِهَا وَقَالَ : تَجَرَّعْتُ هَذِهِ سَابِقَةً فَسَأَلُوهُ : مَا السَّذِي
رَأَيْتَ فِيهَا ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُهَا مَشَتْ فَكَتَفَتْ وَخَبَّتْ فَوَجَفَتْ وَعَدَتْ
فَنَسَفَتْ فَجَاءَتْ سَابِقَةً . وَكَتَفَ الْإِنَاءُ يَكْتِفُهُ كَتَفًا : لَأَمَّهُ بِالْكَتِفِ
وَهُوَ صَفِيحَةُ رَقِيقَةٍ كَأَنَّهَا شَبَهَتْ كَتَفَ تَكْتِفًا فَهُوَ إِنَاءٌ مَكْتُوفٌ
وَمُكْتَفٌ : أَيُّ مُضَيَّبٍ قَالَ جَرِيرٌ :
وَيُنْذِرُ كَفَّيَّهِ الْحُسَامُ وَحَدُّهُ ... وَيَعْرِفُ كَفَّيَّهِ الْإِنَاءُ الْمُكْتَفُ
وَكَتَفَ الطَّائِرُ كَتَفًا وَكَتَفَانًا الْأَخِيرُ بِالتَّخْرِيكِ عَنِ اللَّيْثِ : طَارَ
رَادًّا جَنَاحَيْهِ ضَامًّا لَهَا إِلَى مَا وَرَاءَهُ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْكَاتِفُ :
الْكَارِهُِ وَقَدْ كَتَفَهُ . وَالْكَتَفَانُ مُحَرَّكَةٌ : سُرْعَةُ الْمَشْيِ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .
وَكُتَيْفَةُ كَجُهِينَةَ : عِ بِلَادٍ بَاهِلَةَ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
فَكَأَنَّ مَا بَدَرُ وَصِيلُ كُتَيْفَةٍ ... وَكَأَنَّ مَا مِنْ عَاقِلٍ أَرْمَامُ